

المذكرة رقم ٦٨ / ٧

عطفاً على المذكرة رقم ١/١ تاريخ ٩ / ١ / ٢٠١٢ الرامية إلى بيان كيفية سير معاملة الترخيص باستيراد أجهزة ومعدات الاتصالات والموافقة على البيان الجمركي.

ولما كانت هذه المذكرة، ترمي إلى تبيان سير معاملات أصحاب الشركات الذين يتعاطون مهناً ذات صلة بقطاع الاتصالات.

ولما كانت هذه المذكرة لا تنطبق على المعدات والأجهزة الشخصية، أي تلك التي لا تتصل بالأعمال ذات الطبيعة التجارية.

لذلك لا تخضع البيانات والإرساليات والمعاملات الجمركية للبضائع والأجهزة الشخصية التي ليس لها صبغة تجارية، للألية والإجراءات المبيّنة في المذكرة رقم ١/١ تاريخ ٩ / ١ / ٢٠١٢، لا سيّما لناحيتي الترخيص والموافقة المسبقة.

تبليغ إلى :

- المديرية العامة للاستثمار والصيانة
- مصلحة الاستثمار الداخلي
- هيئة المالكين
- دائرة المراقبة العامة
- أمانة سر الوزير
- المصلحة الإدارية المشتركة

الجمهورية اللبنانية
الوزير
وزارة الاتصالات

٢١ كانون الثاني ٢٠١٢
وزير الاتصالات
نقولاً صحناوي